

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٤ لسنة ١٩٧٠

بتعيين وكيل لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٧ لسنة ١٩٦٧ بمادة درجات الكادرات الخاصة بدرجات الكادر العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٩ لسنة ١٩٦٨ بتقل بعض السادة السفراء والوزراء المفوضين والمستشارين من وزارة الخارجية إلى بعض الوزارات ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد محمد حمزة طيش وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية اعتباراً من تاريخ صدور القرار الجمهوري رقم ٨٢٩ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما سدراسة الجمهورية في ١٠ جدي الآخرة سنة ١٩٧٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٧ لسنة ١٩٧٠

بتعيين السيد محمد صلاح الدين بيومي عثمان بدرجة وكيل وزارة بالجهاز المركزي للحاسبات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون الجهاز المركزي للحاسبات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤٩ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم وتشكيل الجهاز المركزي للحاسبات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥٤ لسنة ١٩٧٠ بعد إقرار السيد الدكتور علي نواد أحد - بلوحة وكيل وزارة - بالجهاز المركزي للحاسبات للعمل مستشاراً إيجابياً لشؤون السكانية لمئة الأمم المتحدة

لمدة عام اعتباراً من ١٠/٧/١٩٧٠ ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٩ في شأن تطبيق النظام الخاص بأعضاء هيئة التدريس والمعلمين بالمعاهد عليا على أعضاء هيئة التدريس والمعلمين بالكلية والمعاهد العاليه التابعة لوزارة التعليم العالي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٩ في شأن تطبيق كادر الحاصلات المنظم بالقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ على أعضاء هيئة التدريس والمعلمين الحاليين بالكلية والمعاهد العاليه التابعة لوزارة التعليم العالي ؛

قرر :

مادة ١ - تضاف إلى المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه فقرة أخيرة بالنص الآتي :

" وبالنسبة للأساتذة للمساعدين ، المعينين من غير المدرسين بالكلية والمعاهد العاليه الحاصلين على درجة الدكتوراه ، تطبق في شأنهم الشروط المقررة لتعيين الأساتذة المساعدين من الخارج في الحاصلات ، أما من لا تتوفر فيهم هذه الشروط أو غير الحاصلين على درجة الدكتوراه تطبق في شأنهم أحكام الفقرة السابقة من هذه المادة بشرط مضي خمس عشرة سنة على الأقل على حصولهم على درجة الليسانس أو البكالوريوس " .

مادة ٢ - تضاف إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٩ فقرة أخيرة بالنص الآتي :

" وبالنسبة للأساتذة المعينين من غير الأساتذة المساعدين بالكلية والمعاهد العاليه الحاصلين على درجة الدكتوراه ، تطبق في شأنهم الشروط المقررة لتعيين الأساتذة من الخارج في الحاصلات ، وأما من لا تتوفر فيهم هذه الشروط أو غير الحاصلين على درجة الدكتوراه تطبق في شأنهم أحكام الفقرة السابقة من هذه المادة بشرط مضي عشرين سنة على الأقل على حصولهم على درجة الليسانس أو البكالوريوس " .

مادة ٣ - تضاف إلى المادة السادسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٩ فقرة ثانية بالنص الآتي :

" ويقوم مقام درجة الليسانس أو البكالوريوس المنصوص عليها في المواد الأولى والثانية والثالثة والخامسة من هذا القرار ، أي مؤهل عال أو دبلوم يعتبره وزير التعليم العالي كافياً والشروط التي يضعها في هذا الشأن " .

مادة ٤ - تضاف إلى المادة التاسعة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٩ فقرة ثانية بالنص الآتي :

" وبالنسبة للمعينين الذين أمضوا أكثر من سنة في وظائفهم يتحرون ملاوة قدرها خمسة جنيحت مع عدم صرف فروق عن الماضي " .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

سدراسة الجمهورية في ١٠ جدي الآخرة سنة ١٩٧٠ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨٢ لسنة ١٩٧٠

بتعيينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعمل القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له؛

قرر:

مادة ١ - عين:

لواء جمال الدين أحمد عزب كرم ، وكيل مصلحة الدفاع المدني ،
مديرا لمصلحة الدفاع المدني .لواء رفعت رياض البسوي ، مدير أمن أسوان ، مديرا للإدارة العامة
لشرطة السكة الحديد والمواصلات .لواء محرم إبراهيم مصطفى ، وكيل مصلحة السجون ، مديرا لمصلحة
السجون .

لواء محمد محمد موسى ، نائب مدير أمن أسوان ، مديرا لأمن أسوان .

لواء حسين أمين عوف ، وكيل مصلحة الشرطة ، مديرا لمصلحة
الأحوال المدنية .لواء مخلوف محمد مخلوف ، وكيل مصلحة الهجرة والجوازات والجنسية ،
مديرا لمصلحة الهجرة والجوازات والجنسية .لواء يوسف أحمد قوزي ، نائب مدير أمن الاسكندرية ، مديرا لأمن
البحيرة .لواء محي الدين محمد السيد خفاجي ، نائب مدير أمن السويس ، مديرا
لأمن السويس .لواء أمين محمد يوسف غريب ، نائب مدير أمن القليوبية ، مديرا لأمن
القليوبية .

لواء محمد صلاح بدر الدين ، نائب مدير أمن المنيا ، مديرا لأمن المنيا .

لواء محمد صبحي محمد إبراهيم العنتيلي ، مساعد مدير أمن الاسكندرية ،
مديرا لأمن مطروح .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمرامه الجمهورية في ١١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

تقرر:

مادة ١ - تعيين السيد / عبد صلاح الدين بيومي عثمان، مديرا للإدارة
العامة للخدمات العامة - بطرحة وكيل وزارة - بالإدارة المركزية لمناجاة
تنفيذ الخطة وتعميم الأداء بالجهاز المركزي للحاسبات ، وتمنع بدل التمثيل
المخصص للوظيفة .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ
صدوره ما

صدر بمرامه الجمهورية في ١١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٨ لسنة ١٩٧٠

بتعيينات بدرجة وكيل وزارة وبالدرجة الأولى

بالجهاز المركزي للحاسبات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعمل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛وعمل القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون الجهاز المركزي
للحاسبات ؛وعمل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤٩ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم وتشكيل
الجهاز المركزي للحاسبات ؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد / عبد العزيز أحمد حسني بدرجة وكيل وزارة
بالجهاز المركزي للحاسبات ، مع منحه بدل التمثيل المقرر للوظيفة .مادة ٢ - تعيين السادة المرشحة أسمائهم بعد بالدرجة الأولى بالجهاز
المركزي للحاسبات :

- إيتوارد إبراهيم سعد .
- السيد حسني سليم .
- السيد مصطفى محرم .
- أحمد محمد أحمد عثمان .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمرامه الجمهورية في ١١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر